بل كان خارجا عنها فهو كلي عرضي كالضاحك بالنسبة الى زيد وعمر فانه خارج عنها
حقيقتها لان حقيقتهما الحيوان الناطق والضاحك خارج عنها وانما
سمي الكلي الاول ذاتيا لان الذاتي هو الحقيقة والاول داخل في الحقيقة
والداخل في شيء ينسب الى ذلك الشيء والثاني عرضيا لكونه منسوبا الى
ما يعرض الحقيقة كالضاحك العارض الانسان في مثال والمنسوب الى العرض
عرضي فاقلت لم اورد الانسان مثالا للجزئي ولم يورد من افراد
ان الجزئي العرف هو افراد الانسان قلت فايده فائدتان احديهما ان
ان الجزئي يطلق على المعنى المذكور فيما تقدم وهو المشهور المسمى بالجزئي
الحقيقي كذلك يطلق على كل اخص مندرج تحت الاعم كالانسان
فانه اخص ومندرج تحت الاعم كالحيوان ويسمى هذا جزئيا
اضافيا وقس عليه الفرس وثانيهما التنبيه على ان افراد الكلي كما
يكون شخصا كزيد وعمرو وبكر بالنسبة الى الانسان كذلك يكون
نوعيا كالانسان والفرس بالنسبة الى الحيوان واما هاتان فانيا
تحصلان على تقدير ارادة الماهية النوعية من الانسان
واما اذا اريد منه ماهية افراده اعني خصة زيد وخصة عمر وخصة
بكر فيكون جزئيا حقيقيا على ذلك تقدير واعلم انهم فسروا الكلي
الذاتي بفسرين عموم وخصوص مطلق لان الثاني صادق على نفس
الماهية دون الاول والكلي العرضي بتفسير واحدة وهو ما يكون خارجا
عن حقيقة جزئياته فعلى هذا لا يصح تقسيم صاحب المتن لكونه غير

داخلا اذا اول قوله ما يكون داخلا بعدم الخروج كما مر واما قول
الشارح من الكلي ان كان داخلا فهو ذاتي وان لم يكن داخلا
بل يكون خارجا عنها فهو عرضي ثم تعريفه عليه بعد ذلك
بقوله فعلى هذا لا تكون نفس الماهية ذاتية بل تكون
من العرضيات فليس بصواب اصلا لان اللازم مما قاله
من تفسيره الذاتي بدخول والعرضي بخروج ان التفسير ليس
بقبيل التأويل اما عدم قابلية التفسير الاول وهو تفسير
الذاتي بالدخول للتأويل بعد الخروج كما اول قول المص
فلكونه التفريع بمنع واما عدم مانعيته لان للتأويل
يقتضي دخول نفس الماهية في الذاتي والتفريع بقابلية
التفسير الثاني وهو تفسير العرضي بالخروج للتأويل بعدم
الدخول فلان ما سيجيء من قوله اعلم ان الذاتي اما جنس
او نوع او فصل بايا ه لان التأويل يقتضي صحة التفريع وصحة التفريع
يقتضي دخول نفس الماهية في العرضي وما سيجيء من صحة
التفريع قوله بمنع قال لا يقال ان الذاتي هو المنسب
في العرضي اقول اعترض الشيخ على من يجعل نفس الماهية
ذاتية بان الذاتي هو المنسب الى الذاتي فلا يجوز ان يكون
نفس الماهية ذاتية والا اي وان كانت ذاتية لزم انتساب
الشيء الى نفسه وهو ممنوع لان النسبة يقتضي المغايرة بين

بالخروج ان الذاتي من نفس الماهية
من الذاتي والذاتي العرضي صح

Copyright © King Saud University